

اصطلاحات الأصول

[191] حسن الانقياد وترتب الثواب عليه. ومنها: فيما لو ورد خبر ضعيف على استحباب
الوضوء في مورد خاص فعمله المكلف بذلك الداعي فعلى القول الاول لا يرفع الحدث وعلى
الثاني يرفع وغير ذلك وللقاعدة فروع اخر اغمضنا عن ذكرها روما للاختصار.
